



مسابقة المحكمة الصورية الأولى

لجمعية كليات الحقوق / القانون العربية

2023

الدورة الأولى

الفهرس

4	أولاً: التعريفات
4	ثانياً: أهداف مسابقة المحكمة السورية
5	ثالثاً: الهيئة المشرفة على مسابقة المحكمة السورية
6	رابعاً: شروط المشاركة في مسابقة المحكمة السورية
6	خامساً: القضية الافتراضية موضوع المحكمة السورية
6	سادساً: إجراءات مسابقة المحكمة السورية
8	سابعاً: النتائج النهائية

أولاً: التعريفات

1. الجمعية: هي الجمعية العلمية لكليات الحقوق/القانون العربية.
2. رئيس الجمعية: هو رئيس الجمعية العلمية لكليات الحقوق/القانون العربية.
3. المسابقة: تشير إلى مسابقة المحكمة السورية التي تنظمها الجمعية العلمية لكليات الحقوق/القانون العربية.
4. موضوع مسابقة المحكمة السورية: هي قضية افتراضية تثير إشكاليات قانونية معينة تتم صياغتها وفقاً لهذا النظام الأساسي.
5. المحكمين: هم أعضاء هيئة تحكيم المذكرات المكتوبة والمرافعات الشفهية في مسابقة المحكمة السورية.
6. الجولات التمهيدية: هي الجولات التي ترشح الفرق المشاركة للوصول للجولة النهائية.
7. الجولة النهائية: هي الجولة التي تحدد الفائز بمسابقة المحكمة.
8. الجامعة المشاركة: هي إحدى الجامعات العضو في اتحاد الجامعات العربية المشاركة بفريق في مسابقة المحكمة السورية.
9. الجامعة المستضيفة: هي الجامعة التي تستضيف فعاليات مسابقة المحكمة السورية.
10. الفريق: هو مجموعة من الطلبة تمثل إحدى جامعات الفرق المتنافسة في مسابقة المحكمة السورية.

ثانياً: أهداف مسابقة المحكمة السورية

- تعد المحكمة السورية من الوسائل المبتكرة في تدريس علم القانون حيث تهدف إلى: -
1. إكساب الطلبة المهارات القانونية اللازمة كتحرير المذكرات القانونية.
 2. تنمية مهارات البحث القانوني للفرق المشاركة بالمسابقة.
 3. صقل مهارات المرافعة الشفهية.
 4. تنمية روح العمل الجماعي والتعاون كفريق.
 5. تبادل الخبرات والثقافات بين مختلف الجامعات المشاركة في المسابقة.

ثالثاً: الهيئة المشرفة على مسابقة المحكمة الصورية

1. تُشكّل الهيئة المشرفة على المسابقة بقرار من رئيس الجمعية في أكتوبر من كل عام.
2. تتألف الهيئة المشرفة على المسابقة من رئيس وعدد مناسب من أساتذة القانون في مختلف التخصصات، وأمين سر.
3. تتولي الهيئة المشرفة على مسابقة المحكمة الصورية
 - أ- تحديد موضوع المسابقة.
 - ب- تحديد المواعيد المتعلقة بالمسابقة.
 - ج- التأكد من استيفاء الفرق المشاركة لشروط المسابقة.
 - د- اختيار المحكمين للمذكرات المقدمة من الفرق.
 - هـ- اختيار المحكمين لجولات المرافعات التمهيدية والنهائية.
 - و- اعتماد نماذج تقييم للمرافعات الشفوية والمذكرات المكتوبة لاستخدامها من قبل المحكمين.
 - ز- مخاطبة كافة الجهات بما في ذلك الجامعات والكليات والمعاهد المتخصصة التي يمكن أن تساهم في إنجاح المسابقة.
 - ح- إعلان نتائج المسابقة.
 - ط- تلقي التظلمات والاقترحات المتعلقة بالمسابقة.
4. يجوز للهيئة المشرفة على المسابقة تشكيل لجان فرعية لضمان حسن سير المسابقة، ومن ذلك تشكيل لجنة فرعية لتقييم المسابقة وتقديم اقتراحات لتطويرها ولجنة للعلاقات العامة وغيرها من اللجان.
5. تتولي الهيئة المشرفة على المسابقة أي مهام أخرى تسند إليها من قبل رئيس الجمعية.
6. الترويج الإعلامي لفعاليات المسابقة سعياً لتشجيع الجامعات على الاشتراك بالمسابقة.
7. تسمية متحدث رسمي من بين أعضاء الهيئة المشرفة على المسابقة وتكون مهمته التواصل مع أجهزة الإعلام بشأن فعاليات المحكمة الصورية.
8. تلتزم الهيئة المشرفة على المسابقة بتقديم تقريراً عن أعمالها لرئيس الجمعية في ختام المسابقة.
9. يجوز للهيئة المشرفة على المسابقة أن توصي بسحب التنظيم من جامعة وإسناده لجامعة أخرى في حال عدم الالتزام بقواعد التنظيم أو التأخير في الاستعداد أو عدم جدية التنظيم، ويكون السحب والإسناد بقرار من رئيس الجمعية.

رابعًا: شروط المشاركة في مسابقة المحكمة الصورية

1. يمثل كل فريق في المسابقة 4 طلاب.
2. يُشترط أن يكون جميع أعضاء الفريق من الجامعة ذاتها من طلاب برنامج البكالوريوس أو ما يعادلها وممن لم يسبق لهم المشاركة بالمسابقة.
3. لا يجوز للجامعة المشاركة بأكثر من فريق واحد.
4. يشترط أن يرافق كل فريق عضو هيئة تدريس على الأقل بصفته مشرفاً.
5. تقوم الكليات الراغبة بالمشاركة بإرسال خطاب تُبدي من خلاله موافقتها المبدئية على المشاركة بالمسابقة وفقاً للآلية التي تحددها الهيئة المشرفة على المسابقة.
6. يتم تسجيل أسماء الفرق المشاركة وفقاً للآلية التي تحددها الهيئة المشرفة على المسابقة.
7. لا يجوز إجراء أي تعديل على أسماء أعضاء الفرق المشاركة بعد انتهاء موعد التسجيل الرسمي إلا بموافقة الهيئة المشرفة على المسابقة.
8. يجوز للفريق أن يستعين بمدرّب لتقديم النصح والإرشاد بما لا يتعارض مع مبادئ المشاركة العادلة ولا يجوز أن يكون مدرّب الفريق عضواً في الهيئة المشرفة على المسابقة.

خامساً: القضية الافتراضية موضوع المحكمة الصورية

1. تتولى الهيئة المشرفة على المسابقة إعداد وصياغة القضية الافتراضية التي تطرح إشكالية قانونية في أي فرع من فروع القانون على أن تتسم بالأصالة والحداثة.
2. لا يجوز لأي عضو ممن شارك في كتابة القضية أن يُقدم المشورة أو التوجيه لأي طالب أو لأي فريق من الفرق الخارجية المشاركة في المسابقة.
3. يتم نشر القضية على الموقع الإلكتروني الخاص بالجمعية وفقاً لجدول زمني تحدده الهيئة المشرفة على المسابقة.
4. يجوز للفرق المشاركة أن تتقدم باستفسارات حول القضية المُفترضة، وذلك من خلال إرسال الأسئلة للهيئة المشرفة على المسابقة، ويتم نشر الرد على الاستفسارات على الموقع الإلكتروني للجمعية، وتعدّ جزءاً مُكتملاً لوقائع القضية المُفترضة.

سادساً: إجراءات مسابقة المحكمة الصورية

تتألف مسابقة المحكمة الصورية من مرحلتين؛ مرحلة المذكرات الكتابية ومرحلة المرافعات الشفهية على النحو الآتي:

أ- مرحلة المذكرات الكتابية

1. يقوم كل فريق مشارك في المسابقة بتقديم مذكرتين خطيتين بشكل منفصل عن طرفي القضية (المدعي والمدعى عليه).
2. يلتزم كل فريق مشارك بكتابة المذكرات باللغة العربية وفقاً للنموذج المعد لذلك من قبل الهيئة المشرفة على المسابقة.
3. تسلم المذكرات الكتابية وفقاً للآلية والمواعيد المحددة من قبل الهيئة المشرفة على المسابقة.
4. بعد إرسال المذكرات الكتابية لا يجوز إجراء أيّ تعديل أو تصحيح عليها.
5. تُعدّ المذكرات سرية في هذه المرحلة، ولا يجوز تداولها أو إعادة نشرها من قِبَل الفرق المشاركة بأيّ طريقة كانت، وفي حال ثبوت المخالفة يتم استبعاد الفريق المخالف من المنافسة.

ب- مرحلة المرافعات الشفهية:

1. مرحلة المرافعات الشفهية هي المرحلة التي يقوم فيها كل فريق بالترافع شفهيّاً في الجولات التمهيديّة أو النهائية عن المدعي أو المدعى عليه.
2. تختار الهيئة المشرفة على المسابقة عن طريق القرعة الفرق المتنافسة لجولات المحكمة الصورية، ودور كل فريق في الدعوى (مدعي أو مدعى عليه).
3. يقتصر حق المشاركة في المرافعة الشفهية على الفرق التي تقدمت بمذكرات مكتوبة عن المدعي وعن المدعى عليه في المدة المحددة.
4. يجب على كل فريق التعريف بنفسه، وبالطرف الذي يمثله.
5. يجب على الفرق الالتزام الكامل بالزيّ الرسمي وبالوقت المحدد لهم في تقديم المرافعة الشفهية.
6. تبدأ المرافعة من قبل الفريق الذي يمثل المدعي.
7. يشارك في المرافعة الشفهية عضوين من كل فريق، بحيث يتم تبادل الأدوار بينهما وفق الزمن المحدد لكل فريق.

8. يتحدد نطاق رد المدعي بالمسائل التي أثارها المدعى عليه في مرافعته الشفهية، كما يتحدد نطاق رد المدعى عليه بالمسائل التي أثارها المدعي، على أن يكون المدعى عليه آخر من يتكلم.
9. يحق للمحكّمين أن يقاطعوا الفريق المتكلم في أي وقت طالبن منه الإجابة على أسئلتهم، ولا يحتسب هذا الوقت من الزمن المخصص للفريق.
10. يُخصّص لكل فريق مهلة 30 دقيقة للترافع شفهيّاً أمام المحكّمين، وبعد الانتهاء من المرافعات الشفهية يُمنح المحكّمين مهلة 15 دقيقة لطرح الأسئلة والاستفسارات على كل فريق.
11. يتم تنبيه الفريق الذي يتقدم بمرافعته الشفهية عن قرب انتهاء الوقت المخصّص له بحيث لا يجوز له تجاوزه إلّا إذا سمحت بذلك المحكّمين، وفي هذه الحالة تُمدد المهلة لثلاثة دقائق إضافية، وفي حال تمديد المهلة لأحد الفرق، تُمدد المهلة تلقائياً ولفترة ماثلة للفريق الآخر.

ج- التقييم:

1. يتم تقييم المذكرات الكتابية والمرافعات الشفهية لكل فريق من قبل ثلاثة محكّمين تقوم الهيئة المشرفة على المسابقة باختيارهم من المشتغلين بالقانون مثل القضاة والمحامين وأساتذة كليات الحقوق/القانون وفقاً للنماذج المعتمدة.
2. يُصدر المحكّمين قرارهم بأغلبية آراء أعضائهم لتحديد الفريق الفائز، في ضوء المذكرات المكتوبة والمرافعات الشفهية.
3. يجوز لكل فريق أن يتقدم بالتظلمات للمحكّمين خلال فترة أقصاها ساعة واحدة بعد إعلان نتائج الجولة، على أن يفصل المحكّمون في التظلم بقرار نهائي.

سابعاً: النتائج النهائية

1. يعلن رئيس الجمعية أو من يفوضه عن الفريق الفائز في المسابقة.
2. تحتفظ الجمعية بحق الطباعة والنشر والتوزيع للمذكرات المقدمة في المسابقة والمرافعات الشفهية المسجلة.
3. يحصل الطلاب والمدرّبين والمحكّمين المشاركين في المسابقة على شهادات تقدير للمشاركة في المسابقة.
4. تصنف الجوائز على النحو الآتي:
 - أ- جائزة الفريق الفائز بالمسابقة (مجموع نتائج المذكرات المكتوبة والمرافعات الشفهية).
 - ب- جائزة الفريق الفائز بالمركز الثاني (مجموع نتائج المذكرات المكتوبة والمرافعات الشفهية).
 - ج- جائزة أفضل مترافع.
 - د- جائزة أفضل مذكرة.

ثامناً: الملحق الاسترشادية

يجوز للهيئة المشرفة على مسابقة المحكمة السورية تعديل النماذج المرفقة بالإضافة أو بالحذف أو بإعداد نماذج جديدة لأغراض المسابقة.

مسابقة المحكمة الصورية الأولى

لجمعية كليات الحقوق / القانون العربية

